

سنن البيهقي الكبرى

17914 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أبو عتبة ثنا بقية ثنا خالد بن حميد ثنا عمر بن سعيد اللخمي عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي رهم السماعي صاحب النبي A أن رسول الله A قال Y من عقر بهيمة ذهب ربع أجره ومن حرق نخلا ذهب ربع أجره ومن غاش شريكه ذهب ربع أجره ومن عصى إمامه ذهب أجره كله في هذا الإسناد ضعف وفي الأول كفاية